الأمم المتحدة

A/C.5/61/L.21

الجمعية العامة

Distr.: Limited
19 December 2006
Arabic
Original: English

الدورة الحادية والستون
اللجنة الخامسة
البند ١١٦ من جدول الأعمال
استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

مشروع قرار مقدم من الرئيس

مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ الذي طلبت فيه إلى الأمين العام أن يقدم في السنوات التي لا تُقدم فيها ميزانية مخططا للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين التالية،

وإذ تؤكد من جديد أيضا الجزء السادس من قرارها ٢٤٨/٤٥ باء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠،

وإذ تؤكد من جديد كذلك المادة ١٥٣ من نظامها الداخلي،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٦٩/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩[(١)]، والتوصيات ذات الصلة المقدمة من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية[(٢)]،

---

(١) A/61/576.

(٢) انظر A/61/615.

١ - **تؤكد من جديد** أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المختصة التابعة للجمعية العامة المعهود إليها بالمسؤوليات المتعلقة بشؤون الإدارة والميزانية؛

٢ - **تؤيد** ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛

٣ - **تؤكد من جديد** أن يتضمن مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة إشارة إلى ما يلي:

(أ) تقدير أولي للموارد اللازمة لتغطية برنامج الأنشطة المقترحة خلال فترة السنتين؛

(ب) أولويات تعكس الاتجاهات العامة ذات الطبيعة القطاعية العامة؛

(ج) النمو الحقيقي، إيجابيا أو سلبيا، مقارنا بالميزانية السابقة؛

(د) حجم صندوق الطوارئ في صورة نسبة مئوية من الحجم العام للموارد؛

٤ - **تؤكد من جديد أيضا** أن مخطط الميزانية ينبغي أن يوفر قدرا أكبر من إمكانية التنبؤ بالموارد اللازمة لفترة السنتين التالية، وأن يشجع على زيادة إشراك الدول الأعضاء في عملية الميزانية ومن ثم تيسير أوسع اتفاق ممكن بشأن الميزانية البرنامجية؛

٥ - **تؤكد من جديد كذلك** أن مقترحات الميزانية المقدمة من الأمين العام ينبغي أن تعكس حجم الموارد بما يتناسب مع الولايات من أجل تنفيذها تنفيذا تاما يتسم بالكفاءة والفعالية؛

٦ - **تلاحظ** أن مخطط الميزانية يمثل تقديرا أوليا للموارد؛

٧ - **تدعو** الأمين العام إلى أن يعد ميزانيته البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ استنادا إلى التقدير الأولي البالغ ـــــــ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة بالمعدلات المنقحة للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧؛

٨ - **تقرر** أن تتضمن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ اعتمادات لإعادة تقدير التكاليف استنادا إلى المنهجية القائمة؛

٩ - **تقرر أيضا** أن تكون أولويات فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ على النحو التالي:

(أ) صون السلام والأمن الدوليين؛

(ب) تشجيع النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة، وفقا للقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة ومؤتمرات الأمم المتحدة المعقودة مؤخرا؛

(ج) تنمية أفريقيا؛

(د) تعزيز حقوق الإنسان؛

(هـ) التنسيق الفعال لجهود المساعدة الإنسانية؛

(و) تعزيز العدالة والقانون الدولي؛

(ز) نزع السلاح؛

(ح) مكافحة المخدرات، ومنع الجريمة، ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره.

١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام، بالنظر إلى تقديراته الأولية الإرشادية الواردة في مخطط الميزانية المقترحة، أن يعكس الأولويات المبينة في الفقرة ٩ أعلاه، عند تقديم الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛

١١ - **تقرر** أن يحدد حجم صندوق الطوارئ بما نسبته ٠,٧٥ في المائة من التقدير الأولي، أي ـــــــ مليون دولار، وأن يكون هذا المبلغ إضافة إلى الحجم العام للتقدير الأولي وأن يُستخدم وفقا لإجراءات استخدام صندوق الطوارئ وتشغيله؛

١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يستعرض خبرة استخدام صندوق الطوارئ وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين؛

١٣ - **تحيط علما** بملاحظة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في الفقرة ٩ من تقريرها[٢] فيما يتعلق بالتجربة المتصلة بممارسة سلطة تقديرية محدودة في تنفيذ الميزانية؛

١٤ - **تشير** إلى الجزء الثالث من قرارها ٢٨٣/٦٠، وتشدد على أن التجربة المتصلة بممارسة سلطة تقديرية محدودة في تنفيذ الميزانية لا تنطوي على أي تغيير للأحكام التي توجه استخدام صندوق الطوارئ.